

أدب المفتى والمستفتى

ال الجمعة ولا مواديا لها ولا قاضيا فلا يسقط بذلك ما يوجبه الترك من قتلها كما في باقي الصلوات المكتوبة إذا فعل مثل ذلك فيها وهذا واضح على قولنا كل واحد من الجمعة والظهر أصل بنفسه ليس أحدهما بدلا عن الآخر فيكون كمن ترك الظهر وصلى بدلها العصر وهذا القول هو الصحيح والظاهر وإن كانت تصلى عند فوات الجمعة بأمر آخر على ما قرر في موضعه وقد قرر شيخنا A ذلك فيما صنفه على كل قول وعلى كل تقدير وبغض هذا يكفي في إبطال دعوى ذلك عليه الخطأ والشذوذ وإن قال مالا يصح نقله ودليله A المستعان وعليه التكلان .

مسألة أخرى استفتا من السواد فيه السؤال عن الحرف والصوت والاستواء وعن سنة رسول A وما كان الخلفاء الراشدون والأئمة المهديون والتبعون وينسلى فيه مما وقع بينهم من الشر بخوضهم وتنازعهم في ذلك حتى تناظرت الأعراب والحمقى ذو الألباب وكفر بعضهم بعضا وترك من أجل ذلك القارئ وصلى خلف الأمي ويسأل فيه أئمة المسلمين أن يجتهدوا في كشف هذه الظلمة وتعطيل هذه الفتنة وإظهار السنن .

فأجاب أستاذنا بأليق جواب بحال من صدر منه السؤال وأفطع شيئا للفتن جرى فيه على طريقة أهل الورع والصالحين وسلك مسلكا يشترك في قوله أهل المذاهب الأربعه ويقبله أهل القلوب الذين زين A في قلوبهم الإيمان وكره إليهم الكفر والفسوق والعصيان فقال لقد حرموا هؤلاء التوفيق وأخطأوا الطريق إنما يجب عليهم أولا أن يعتقدوا أن A تبارك وتعالى كل صفة كمال وأنه مقدس عن كل صفة نقص منه عن كل تشبيه وتمثيل ول يقولوا عن اعتقاد جازم آمنا A وبما قال A على المعنى الذي أراده وآمنا بما جاء عن رسول A على الوجه الذي أراده رسول A فهذا جامع جمل الإيمان إذا أتوا به فقد وفوا بما كلفوا به من ذلك وليس من الدين الكلام في الحرف والصوت والاستواء وما شابه ذلك من كل تعرض لشيء من كيفيته صفات A تبارك وتعالى بل ذلك من مصائب الدين وآفات اليقين وهو زيف عظيم عن سنة رسول A وسنة الخلفاء الراشدين وسائر